المراد وهي سببية الاقتران بالعادة وحكم العقل غير وهي
بل حق وهو ان العبد غير مطاق للافعال فالمخالفة
بين حكمين مستندين للعادة والعقل يعني خاصين لا بين
حكم العادة والعقد مطلقا حتى يلزم عليه ان العادة
جاءت في حكم بما يخالف العقل انتهى مقام المنع وسند
ما تقدم قوله الجبرية بفتح الباء والكاف لحن وسكون
ويحرك للانفراد وانه قاله في القاموس قوله مبتدعة
لمخالفتهم السنة المشتهرة ومنع المكلف وكونه بالا
معاينة المناسب منها هنا الغفلة او عدم فهم الحجة و
القدرة نفاه القدرية فهم ينسبون الى القدر لقولهم
بنفي كون الشيء بتقدير الله ومشيته كما تدل عليه
في نفيهم وكثرة مدافعتهم اياه وقيد للاثبات للعبد
قدرة الايجاد وغيره والقياس ضم القاف فهو من
تغيرات النسب نكدوه الاسم صاد فاعليهم دخلوا
في قوله صلى الله عليه وسلم لعنت القدرية على لسان سبعين
نبيا وقوله القدرية مجوس هذه الامة قوله القدرية
لاهل السنة انتحاقا بهذا الاسم لان الانسان ينسب
لما يثبته كحنفي وشافعي وجبري لا الى ما ينفيه و
نحن نفينا القدر وجعلنا الامر انفا قوله بان هذا
اللفظ قد اطلقه سلف هذه الامة وشاع في عصرهم
وهم انما اطلقوه فيمن قال لا قدر وان الامر انف
والارادة المنسوبة الى الله حادثة بالقدر عبارة عن
تعلق علم الله وارادته بالاشياء ازلا والمعتزلة نفوه
وقالوا الامر انف اي مستانف حادث ولانه صح عن
النبي صلى الله عليه وسلم القدرية مجوس هذه الامة
ولانتفاء ان المجوس هم الذين ينسبون الخير الى
الله والشر الى الشيطان وايضا نضيف القدر
لنفسنا ويدعي كونه فاعلا اولى باسم القدر ممن يضيفه
الى ربه قوله المبتدعة لمخالفتهم اجماع سلف هذه الامة

قبل

قبل ظهور البدع على ان ما شاء الله كان وما لم يشأ لم
يكن قوله اشركوا مع الله اي في معنى المشركين لاثباتهم
شركة العبد في الفعل ولكنك بالغ فيهم عما وراء
النهر حتى قالوا المجوس اسعد حالا من المعتزلة لانهم
اثبتوا شريكا واضافوا المعتزلة اثنتا عشر شركا لانحصر
فالمص تابع لهم في المبالغة والا فالمشرك من اثبت شريكا
في اوصاف الالوهية واجب الوجود كالمجوس او شريكا
في استحقاق العبودية كعبدة الاوثان والاصنام
والمعتزلة لم يقولوا شيئا من ذلك قوله فتحقق مذهب
السنة اي الصحيح من مذهب السنة لان لهم اقوالا
غير هذه كما لم يعلم عند المص ولذا قال ولا تضع بل
ذكرنا لا تجاوز الجبرية الحد من نفي اكتساب العباد
شرعا ونفي الاختيار الثابت ضرورة نسب لهم
الافراط الذي هو مجاوزة الحد والقدرية لما لم يعطوا
النظر حقه ولم يهتدوا الى الصواب في عموم تعلق
قدرة الباري بالكائنات لاكانها كانت من كسب
العباد ام لا صاروا في نظرهم عاجزين مفرطين نسبهم
الى التفريط الذي هو التقصير فلما كان الجبر هو الحق
طار مدعيه ظافرا بالدليل فحث زاد عليه حتى نفى
الكسب نسب الى الافراط والمعتزلة لم يظفروا
بالمطلوب الذي هو الخير بل وقفوا دونه وجعلوا
العبد مخترعا نسبوا الى التفريط فتامل فلا يقال الجبرية
لم يهتدوا فينسبون الى التفريط والقدرية زادوا
فوق الكل انهم مخترع فينسبون الى الافراط لانه
في صقام المنع وسنده ما تقدم من الظفر بالحق والزيادة
عليه او عدم الظفر بالحق والقصور دونه فتامله
قوله ولا تضع بل ذكر الخ اشار به الى ثلاثة اقوال
نقلت عن اهل السنة قول القاضي ابي بكر الباقلاني
بتاثير قدرة العبد في حال الفعل لا في اصله كقولك